

قرار رقم (129) لسنة 2021

بشأن

الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- والى طلب ترخيص أنشطة الأوراق المالية المقدم عبر بوابة الهيئة الإلكترونية رقم: LSN20200022
- وبناءً على القرار رقم (63) لسنة 2021 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2021/06/14.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تمنح الهيئة موافقة مبدئية لتأسيس شركة مساهمة مقفلة تمارس أنشطة أوراق مالية، بياناتها كالتالي:

- أنشطة الأوراق المالية:
- وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
- رأس المال: 1,000,000 دينار كويتي (واحد مليون دينار كويتي)
- وذلك لمؤسسي الشركة المذكورين أدناه:

الجنسية	الملكية	الاسم	م
كويتي	51%	خالد علي طارش الظاهر	1
	28%	شركة ماركت وينر وكيل بالعمولة - ذ.م.م	2
كويتي	10%	عيسى مفرح هزاع العدواني	3
كويتية	10%	معاني ثويني عايض المطيري	4
كويتية	1%	فضه حشر جزاع المطيري	5

وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ 2021/11/15 وتنتهي في تاريخ 2022/05/12، وذلك لاستيفاء المعايير التي تحددها الهيئة.

- مادة ثانية:** يرخص للشركة قيد التأسيس وفقا لهذا القرار وباسمها النهائي المعتمد بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد أداء الرسم المقرر.
- مادة ثالثة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2021/11/15